توضيح مسألة إباحة الخمر

1) ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾

سَيَاقِ الْآيَاتِ مِن بِدَايَةِ السُّورَة تَتَكَلَّم عَنِ النِّعَمِ الذي أعطاها الله للناس، وفي هذا السياق أتى السكر مع الرزق الحسن. وانتقاد الزعم بأن الآية تفرّق بين السكر والرزق الحسن أنّ سياق الآيات من قبل تتكلم عن النِعَم. اعلم أن السكر في هذا السياق ذكر بطريقة إيجابية واضحة: اعتُبر آية، ووضع جنب الرزق الحسن. ومعنى ﴿وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ قد تشمل الخمر الذي سبب أكثر إثم في الأرض للناس من النفع، وتشمل الرزق الحسن الذي لا يوجد فيه خطورة. أيضا نظير قوله تعالى:

أ)

1. ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

2. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ(278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾

﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قريب في المعنى ل ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾. قد يكون المعاني قريبة جدا، أو معنى أحدهما أشمل من الآخر.

ب) ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾

معنى ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ أشمل من ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا﴾ لأن الربا دائما نوع من أكل أموال الناس بالباطل.

ت) ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى(31) الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾

معنى ﴿كَبَائِرَ الْإِثْمِ﴾ قريبة ل﴿الْفَوَاحِشَ﴾.

ث)

1. ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾
2. ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾

كيفية الميثاق، برفع الطور، حتى وإن جاء في الآية الأولى ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ بدلا من "برفع الطور فوقكم"، والله هنا يبقي ضمير المتكلم ﴿نا﴾ في الآية الأولى باستعمال الألفاظ المناسبة.

ج) ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

قد يعتبر معنى ﴿ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ أشمل من ﴿فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾.

ح) ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾

﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أشمل من ﴿أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ﴾.

2) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾

هذه الآية الوحيدة التي توصف شيء بالإثم والنفع، أما باقية الأعمال السيئة اعتُبر إثم بدون أي وصف نفع فيها. يعني مثلا: إتيان النساء في وقت الحيض، رد الله تعالى عن السؤال ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ وأجاب: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ بدون أي ذكر نفع إتيان النساء في ذلك الوقت (مثل الاستمتاع). هذه الآية تبدأ بأسلوب مثل آية الخمر والميسر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ وأجاب: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾. يعني قد يسأل سائل لماذا لم يقل تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وانتهى ولم يذكر أن هناك نفع فيه؟ يعني كأن ذكره في القرآن يجعلنا نعرف أنه يشير إلى أن الخمر ليس دائما حرام.

أمّا دلالة الآية فقد تكون بمعنى أن الخمر هو الذي سبب أكثر إثم في الأرض للناس من النفع. فنحن نعرف أن معظم الناس ليسوا بأذكياء، أما الأذكياء فهم يستطيعون أن يستخدموا الخمر بطريقة غير ضارة ليست مثل هؤلاء الآخرين.

وقد يُفهم من ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ﴾ أنّ الخمر وُصف بأنه قد يستخدم للإثم، لكن الجنس نفسه لم يوصَف بصفة الإثم، ومعنى الإثم هنا قد يكون الذنب. تذكّر أن المحيض نفسه اعتُبِر أذى، والأمر في ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ هو أمر اجتناب الفعل نفسه، وسنتكلم عن سبب القول: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ في نفس السياق بدلا من "فاجتنبوا الأوثان".

3)

أ) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ(168) إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ(169) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ(170) وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ(171) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ(172) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

ظاهر تحريم الطعام شامل ليست مقيدة للأنعام عندما ننظر إلى السياق مثل: ﴿كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ و ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾.

ب) ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ(114) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ(115) وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾

ت) ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

مع تكرار الآيات في تحريم الطعام تكرر ذكر تحريم الدم ولم يذكر الخمر في أي أية من آيات تحريم الطعام، ومع ذلك قيل في الآية: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾. الدّم مذكور في هذه الآيات، وهو يعتبر سائل، والخمر لم يُذكَر وهو سائل أيضا. الدّم يعتبر طعام، والخمر أيضا يعتبر طعام. وستأتي أدلة أخرى لاحق تثبت أن السائل قد يعتبر طعام

4) ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾

عندما نقرأ الآية ونرى تعالى يقول: ﴿وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ﴾ علينا أن نسأل لماذا سماها الله خمر؟ يعني الشيء الوحيد الذي سُمّي الخمر غير ذلك في القرآن هو الخمر الدنيوي. يعني مثلا لو أتيت بهذه الآية واستعملتها كدليل إباحة الخمر في الدنيا عندما تكون هناك عدم وجود علة التحريم سيردّون ويقولون بأن الخمر في الجنة ليست كالخمر في الدنيا فالدليل باطل لأن الله تعالى قال:

﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ(45) بَيْضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ(46) لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾

﴿يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ﴾

﴿بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ(18) لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ﴾

﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا(5) عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾

﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا(17) عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا﴾

﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾

قيل بأن كل كأس في القرآن هو الخمر، والكلام يُعتبر صواب لأننا رأينا بأن كثير السياقات التي لديها "كأْس" فيها كلام عن الخمر ويُذكر أنّ هناك عدم الغول والنزف واللغو والتأثيم والصّدع.

وقد نستنبط من ذلك بأن خمر الدنيا فيها لغو وتأثيم، ويوجد أكثر إثم فيها من ذلك مثل العداوة والبغضاء والصّد عن ذكر الله وعن الصلاة وهذا كله قد يُعتبر المقصود من ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ في الخمر. لكنّه أيضا لديه منافع.

وأردّ وأقول بأن خمر الجنة غير خمر الدنيا، وأحسن منه بكثير، لكن الله سماها خمر، ولم يسميها شيئا آخر، فعلينا أن نسأل لماذا سماها الله خمرا؟ ربما يكون هناك شيء يربط بين معنى الخمر في الدنيا والخمر في الجنة. هذا السؤال لا يأتي فقط مع الخمر، بل مع كل الطعام المذكورة في الجنة مثل ﴿مَاءٍ﴾ و ﴿لَبَنٍ﴾ و ﴿عَسَلٍ﴾ و ﴿نَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ و ﴿زَنْجَبِيلًا﴾.

5) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ(1) يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾

قد يعتبر معنى ﴿سُكَارَى﴾ في السياقين قد يخصّ سكر الخمر. طبعا هناك آيات أخرى يأتي السكر الذي لم يأت من الخمر، مثل:

﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ(14) لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾

﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾

لكن هنا، معنى السكر قد يخصّ السكر الذي يأتي من الخمر وهذا مستنبط من ﴿وَمَا هُمْ بِسُكَارَى﴾. الوجه الأقوى هو أنّ دلالة سكارى هنا بمعنى سكر الخمر.

قيل إنّ حكم الآية منسوخ وأنه كان هناك تدريج في التحريم مع الصحابة، لكن ربما الأمر ليس كما زُعِم. ربما الآية: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ تساعد في فهم الآية ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾، لأن هناك نسبة سكر مازالت موجودة مع الآية ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾، ولو كانت السكر دائما حرام لم يكن داعي لله تعالى أن يقول: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. إذن، عندما تعلم ما تقول وتستطيع أن تخشع في الصلاة بنسبة سكر لا تكون حرام حسب الدلالة الظاهرة من الآية.

وقد يقول قائل بأن ﴿سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ بمعنى يشمل سكر الخمر والسكر غير ذلك، ويكون معنى ذلك أنّك لا تقرب الصلاة وأنت في حالة غضب شديد، أو نحو ذلك من الحالات الذي يكون سيكولوجية الإنسان مؤثّر جدا حتى لا يستطيع التركيز وقد لا يعلم ما يقوله. معنى ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ قد يشير إلى أنّ شرب القليل من الخمر يجعل نسبة سكر مقبولة للصلاة، وقد يقول القائل (الذي يؤيّد المعنى الأشمل) بأن ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ يعطينا مقياس لنسبة السكر الذي لا تُقبل: عندما لا يعرف ماذا يقول المرء، فهو سكر شديد قد لا يعمل جيدا وقد لا يعامل الآخرين بالطريقة الصحيحة.

6) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ(90) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ(91) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ(92) لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

أ) ﴿الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ﴾ قد يكون رجس من عمل الشيطان، وقد يكون الذكاء من عمل الشيطان، وقد يكون السيف من عمل الشيطان لأنه يستعمل أي سلاح لديه كي يجعل انتشار الفساد في الأرض. والشيطان يستعمل الخمر كثير لأن إثمه لكافة الناس أكبر.

ب) يكون الخمر والميسر رجسا عندما يستعمل بطريقة سيئة كما جاء ذكره في الآية التالية:

1. ﴿الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾
2. ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾

وقد يسأل سائل: لماذا لم يقل تعالى: "فيها رجس" بدلا من ﴿رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾؟

وأجيب وأقول بأن معنى الآية هو أن الخمر فيها رجس (وسيأتي دليل ذلك لاحقا باستدلال الآية ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ وغير ذلك)، لكن الله وصفه بأنه رجس من عمل الشيطان لأن الشيطان يستعمله كثير لإيذاء الناس، وتذكر أن الخمر وصف بأن فيها ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، وقيل ﴿كَبِيرٌ﴾ لأن ضرّه كبير وكثير جدا.

فعندما لا يؤدي الأخر إلى العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله، فلا يُعتبر حرام. وقد يعتبر ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ بمعنى الانتهاء من الخمر إذا أدّى إلى هذه الأشياء السيئة، أو الانتهاء من الرجس والذي يؤدّي إلى ذلك. هذه الآية يفهم مع تفسير الآية ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾.

قد يسأل سائل هل أمر الاجتناب والانتهاء للخمر نفسه، أم للرجس من الخمر؟

وأجيب هنا. انظر إلى الآيات التالية:

﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ(30) حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾

﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾

في الآية الأولى، الأمر في ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ هو أمر اجتناب الفعل نفسه، لكنّ ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ استعمل بدلا من "فاجتنبوا الأوثان"، وهذا لأن قول الزور دائما سيئ. لكن ذات الأوثان ليست سيئة، بل الرجس المقصود في الأوثان هو الأنداد لله والشرك، انظر إلى الآية التي يليها: ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾.

﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾: اجتناب الطاغوت تكون بمعنى اجتناب عبادة الطاغوت، وليس بمعنى اجتناب القرب منه أو أن تأكل ما يطبخه أو أن تستغله وما أشبه ذلك. إذا لم تكن هناك أي علل التحريم موجودة فلا يكون هناك إثم. وهذه الآية تفسّر الآيات الأخرى عن الطاغوت مثل ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

هذه الأمثلة يعطي مجال للقول بأنّ المقصود من الأمر ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ هو اجتناب الرجس من الخمر كما أنّ المقصود من الأمر ﴿فَاجْتَنِبُوا﴾ في الآية ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ هو اجتناب الرجس من الأوثان.

هناك آية يتعدّاها الكثير عند شرح "تحريم الخمر"، وهي الآية: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾:

أولا: هناك اختلاف في معنى ﴿طَعِمُوا﴾، والآيات التالية قد تعطيك فكرة:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾

ونرى أن الطعام يؤكل في القرآن مثل:

﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ﴾

وأقول بأنه يبدو أن المعنى الصواب للكلمة ﴿طَعِمُوا﴾ هو تناول الخمر لعدة أسباب:

1. يبدو أن استخدام كل مشتقّات "طعم" في كل آية في القرآن تكون بمعنى الشيء الذي يتناول للبطن إما طعام أو شراب
2. مكان الكلمة في سياقها. ونحن نعرف بأن الشراب في القرآن قد يسمَّى أيضا طعام، مثل:

﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾

﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾

المقصود من ﴿يَطْعَمْهُ﴾ هنا هو شراب الماء.

قال الرازي في التفسير الكبير:

[المَسْألَةُ الثّالِثَةُ: زَعَمَ بَعْضُ الجُهّالِ أنَّهُ تَعالى لَمّا بَيَّنَ في الخَمْرِ أنَّها مُحَرَّمَةٌ عِنْدَما تَكُونُ مُوقِعَةً لِلْعَداوَةِ والبَغْضاءِ وصادَّةً عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وعَنِ الصَّلاةِ، بَيَّنَ في هَذِهِ الآيَةِ أنَّهُ لا جُناحَ عَلى مَن طَعِمَها إذا لَمْ يَحْصُلْ مَعَهُ شَيْءٌ مِن تِلْكَ المَفاسِدِ، بَلْ حَصَلَ مَعَهُ أنْواعُ المَصالِحِ مِنَ الطّاعَةِ والتَّقْوى والإحْسانِ إلى الخَلْقِ، قالُوا: ولا يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلى أحْوالِ مَن شَرِبَ الخَمْرَ قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ التَّحْرِيمِ، لِأنَّهُ لَوْ كانَ المُرادُ ذَلِكَ لَقالَ: ما كانَ جُناحٌ عَلى الَّذِينَ طَعِمُوا، كَما ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ في آيَةِ تَحْوِيلِ القِبْلَةِ فَقالَ:

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. ولَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، بَلْ قالَ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ إلى قَوْلِهِ: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ ولا شَكَّ أنَّ (إذا) لِلْمُسْتَقْبَلِ لا لِلْماضِي.

واعْلَمْ أنَّ هَذا القَوْلَ مَرْدُودٌ بِإجْماعِ كُلِّ الأُمَّةِ، وقَوْلُهم: إنَّ كَلِمَةَ إذا (إذا) لِلْمُسْتَقْبَلِ لا لِلْماضِي، فَجَوابُهُ ما "رَوى أبُو بَكْرٍ الأصَمُّ: أنَّهُ لَمّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ قالَ أبُو بَكْرٍ: يا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِإخْوانِنا الَّذِينَ ماتُوا وقَدْ شَرِبُوا الخَمْرَ وفَعَلُوا القِمارَ، وكَيْفَ بِالغائِبِينَ عَنّا في البُلْدانِ لا يَشْعُرُونَ أنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الخَمْرَ وهم يَطْعَمُونَها ؟ فَأنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآياتِ"، وعَلى هَذا التَّقْدِيرِ فالحِلُّ قَدْ ثَبَتَ في الزَّمانِ المُسْتَقْبَلِ عَنْ وقْتِ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ لَكِنْ في حَقِّ الغائِبِينَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغْهم هَذا النَّصُّ.]

انتهاء كلام الرازي

طبعا، كلامه لا ينتقد إباحة الخمر، بل جاء بالحديث وانتهى ولم يجب عن استعمال لفظ ﴿إِذَا﴾. والكلام المذكور الذي يؤيد ما يقولوه الذين يرون "أنَّهُ لا جُناحَ عَلى مَن طَعِمَها إذا لَمْ يَحْصُلْ مَعَهُ شَيْءٌ مِن تِلْكَ المَفاسِدِ" كلام صحيح وحجج قوية، لأن:

1. ذكر النفع في الخمر الذي يشير إلى علة التحريم فيه فقط
2. ذكر الضر الحاصل من الخمر والميسر إشارة إلى توضيح علل التحريم
3. "ولا يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلى أحْوالِ مَن شَرِبَ الخَمْرَ قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ التَّحْرِيمِ، لِأنَّهُ لَوْ كانَ المُرادُ ذَلِكَ لَقالَ: ما كانَ جُناحٌ عَلى الَّذِينَ طَعِمُوا، كَما ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ في آيَةِ تَحْوِيلِ القِبْلَةِ فَقالَ:

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. ولَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، بَلْ قالَ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ إلى قَوْلِهِ: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ ولا شَكَّ أنَّ (إذا) لِلْمُسْتَقْبَلِ لا لِلْماضِي"

لاحظ في القرآن استعمال ألفاظ مثل ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ و ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ و ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾. في هذه الآية لم تُستعمل أي ألفاظ تشير إلى أن الخمر كانت مباحة من قبل ثم حرّمت. والله تعالى في القرآن يزيل كثير الإشكالات في القرآن مثل ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا﴾. فهنا يكون مطلوب إزالة إشكال إباحة الخمر، لكن الله تعالى لم يفعل ذلك، وهذا يجعلنا نظن بأن الخمر مباح. ألا ترى كيف حرّم الله الربا؟

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

قال تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ وهذا مثال جيد آخر على أسلوب يستخدم لإزالة إشكال التكليف على من كان يفعل سوء قبل نزول آية التحريم لها ولم يعرف أن ذلك الفعل ضارّ.

﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

دلالة الكلام الظاهر هي أنّ تناول الخمر لازم يكون مع الشروط المذكورة.

قال الرازي:

[المَسْألَةُ الرّابِعَةُ: أنَّهُ تَعالى شَرَطَ لِنَفْيِ الجُناحِ حُصُولَ التَّقْوى والإيمانِ مَرَّتَيْنِ، وفي المَرَّةِ الثّالِثَةِ حُصُولَ التَّقْوى والإحْسانِ، واخْتَلَفُوا في تَفْسِيرِ هَذِهِ المَراتِبِ الثَّلاثِ عَلى وُجُوهٍ:

....(وجوه أخرى ذُكر، قد يُعتبر أضعف)

والقَوْلُ الخامِسُ: أنَّ المَقْصُودَ مِن هَذا التَّكْرِيرِ التَّأْكِيدُ والمُبالَغَةُ في الحَثِّ عَلى الإيمانِ والتَّقْوى، فَإنْ قِيلَ: لِمَ شَرَطَ رَفْعَ الجُناحِ عَنْ تَناوُلِ المَطْعُوماتِ بِشَرْطِ الإيمانِ والتَّقْوى مَعَ أنَّ المَعْلُومَ أنَّ مَن لَمْ يُؤْمِن ومَن لَمْ يَتَّقِ ثُمَّ تَناوَلَ شَيْئًا مِنَ المُباحاتِ فَإنَّهُ لا جُناحَ عَلَيْهِ في ذَلِكَ التَّناوُلِ، بَلْ عَلَيْهِ جُناحٌ في تَرْكِ الإيمانِ وفي تَرْكِ التَّقْوى، إلّا أنَّ ذَلِكَ لا تَعَلُّقَ لَهُ بِتَناوُلِ ذَلِكَ المُباحِ فَذِكْرُ هَذا الشَّرْطِ في هَذا المَعْرِضِ غَيْرُ جائِزٍ.

قُلْنا: لَيْسَ هَذا لِلِاشْتِراطِ بَلْ لِبَيانِ أنَّ أُولَئِكَ الأقْوامَ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةُ كانُوا عَلى هَذِهِ الصِّفَةِ ثَناءً عَلَيْهِمْ وحَمْدًا لِأحْوالِهِمْ في الإيمانِ والتَّقْوى والإحْسانِ، ومِثالُهُ أنْ يُقالَ لَكَ: هَلْ عَلى زَيْدٍ فِيما فَعَلَ جُناحٌ، وقَدْ عَلِمْتَ أنَّ ذَلِكَ الأمْرَ مُباحٌ فَتَقُولُ: لَيْسَ عَلى أحَدٍ جُناحٌ في المُباحِ إذا اتَّقى المَحارِمَ وكانَ مُؤْمِنًا مُحْسِنًا؛ تُرِيدُ أنَّ زَيْدًا إنْ بَقِيَ مُؤْمِنًا مُحْسِنًا فَإنَّهُ غَيْرُ مُؤاخَذٍ بِما فَعَلَ]

انتهاء كلام الرازي

الكلام دقيق هنا، لكنه مازال يصرّ على تحريم الخمر عند "إلّا أنَّ ذَلِكَ لا تَعَلُّقَ" وهذا الكلام انتُقِد من الكلام الذي قلناه من قبل. والظاهر من كلام الرازي، يبدو أنه يرى أنه ليس اشتراط (من قوله تعالى: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾) بل بيان وثناء لأقوام كانوا يطعمون ولم يؤثر الطعام على إيمانهم وتقواهم وإحسانهم.

لكنّ دلالة الآية ربما تشير إلى أن تناول المباحات عليه ألّا يؤثر على العمل الصالح الإيمان والتقوى والإحسان، وعليك أن تتحسّن في الحياة ولا تتأخر مع التناول، وهذه الدلالة يؤيّد مسألة إباحة الخمر. كما قال الرازي: "المَقْصُودَ مِن هَذا التَّكْرِيرِ التَّأْكِيدُ والمُبالَغَةُ في الحَثِّ عَلى الإيمانِ والتَّقْوى". المُحْسِن الذّكِي الذي يتّق الله قد يتناول الخمر ويعرف أن لا يكثر في تناوله ولا يجعله يؤثّر على إيمانه بشكل سلبي.